

ملاحح فف المنهج النبوي فف صناعة المرأة الفقهفة
أم المؤمنف عائشة رضف الله عنها أنموزجاً

د. حمزة عبء الكرفم حماء

كلفة الشرفعة والقانون؁ جامعة العلوم الإسلامفة المالفزفة

ببح مقءم للمشاركة فف مؤءمر

المرأة فف السفرة النبوفة والمرأة المعاصرة: المملكة العربفة السعوففة أنموزجاً

جامعة القصفم؁ المملكة العربفة السعوففة

١٨/٥ - ٢٠/٥/١٤٣٣هـ

ملاحح في المنهج النبوي في صناعة المرأة الفقيهية

أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنموذجاً

د. حمزة عبد الكريم حماد

ملخص

تسعى هذه الدراسة إلى الإجابة عن جملة أسئلة بحثية؛ هي: كيف ساهم المناخ العام السائد إبان العهد النبوي في صناعة شخصيات فقهية؟ وهل اقتصر المنهج النبوي على تعليم الأحكام الفقهية أم تعداه إلى فتح باب التطبيق من خلال الاجتهاد في تلك الأحكام؟ وما معالم المنهج النبوي في صناعة المرأة الفقيهية من خلال شخصية أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها مع ربطه بكيفية استثمارها رضي الله عنها لتلك المعالم؟

وقد توصلت الدراسة إلى أن المناخ العام السائد إبان العهد النبوي مناخ قائم على شحذ الطاقات العقلية واستثمارها في مجال الأحكام الفقهية، وتوصلت كذلك إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتصر على الحث النظري على التفكير في مجال الأحكام الفقهية بل فتح المجال أمام الصحابييات للاجتهاد. أما بخصوص أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فقد توصلت الدراسة إلى أن لأم المؤمنين عائشة شخصية فقهية متميزة مستقلة نشأت في ظلال المدرسة النبوية، وقد تناولت الدراسة بعض معالم المنهج النبوي - في تكوين الشخصية الفقهية لأم المؤمنين عائشة-؛ من خلال ثلاثة نماذج في ثلاثة أحاديث؛ الأول: قوله صلى الله عليه وسلم: "لولا أن قومك..."، والثاني: قوله عليه الصلاة والسلام "مَنْ حُوسِبَ عُدْبَ،" والثالث: قوله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ" حيث عرضت الدراسة معالم المنهج المستقاة من هذه الأحاديث وكيفية استثمار أم المؤمنين عائشة لتلك المعالم من خلال تحليل ما صدر عنها من أقوال وفتاوى.

الكلمات المفتاحية: المنهج النبوي، صناعة المرأة الفقيهية.

Features of the Prophetic Approach\method in making
women expert in *fiqh* (Islamic jurisprudence)
Aisha -may Allah be pleased with her- as a model example
Dr. Hamza Abed AL-Karim Hammad

Summary

This study seeks to answer the following research questions: How has the prevailing atmosphere contributed during the Prophet time in making experts in Islamic jurisprudence? Is the prophetic approach was limited to teaching rules of jurisprudence or exceeded it to the application through *ijtihad* in those rules? What are the Prophetic Approach features in making women expert in *fiqh* (Islamic jurisprudence) through the character of Aisha -may Allah be pleased with her- as a model example linked to how she –may Allah be pleased with her- exploited those features?

The study found that the general atmosphere during the Prophet time was based on sharpening the mental energies, and invest them in the field of jurisprudence rules. Furthermore, it found that the Prophet –Allah’s blessings and peace be upon him- did not only theoretically stimulate thinking in the field of jurisprudence rules, but opened the way of *ijtihad* for *Sahaabiyat* (female companions of the Prophet). As for noble Aisha -may Allah be pleased with her-, the study found that she has distinctive independent originated jurisprudent character that grew up in the school of the Prophet. The study investigates some features of the Prophet approach in the formation of jurisprudent character of noble Aisha through three models in three *Hadith*. First, the Prophet –Allah's blessings and peace be upon him- saying: "not that your people ...", the second, the Prophet –Allah's blessings and peace be upon him- saying: "Anyone who is questioned in depth and in detail will surely be tortured." And the third the Prophet –Allah's blessings and peace be upon him- saying: "But I forbid you for *Alddaffah*". The study presentes features of the approach derived from these *Hadith* and how Lady Aisha exploited these features through the analysis of her sayings and fatwa.

Key words: Prophetic Approach/method, making women expert in *fiqh*. (Islamic jurisprudence)

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبيه الأمين، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، وبعد،،،
تعدّ السيرة النبوية أعظم سير الوجود، فكلما أمعنت النظر فيها؛ تخرج بقراءات ودلالات جديدة، من
جملتها المنهج النبوي في التعليم لا سيّما إعداد الشخصيات الفقهية وتكوينها، وقد تناول الباحث في هذه
الدراسة بعض ملامح المنهج النبوي في صناعة المرأة الفقيهة متناولاً أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها
أمّودجاً، وقد حاولت هذه الدراسة الإجابة على جملة من الأسئلة البحثية؛ هي:

- كيف ساهم المناخ العام السائد إبان العهد النبوي في صناعة شخصيات فقهية؟
- هل اقتصر المنهج النبوي على تعليم الأحكام الفقهية أم تعداه إلى فتح باب التطبيق من خلال الاجتهاد في تلك الأحكام؟
- ما معالم المنهج النبوي في صناعة المرأة الفقيهة من خلال شخصية أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها مع ربطه بكيفية استثمارها رضي الله عنها لتلك المعالم؟
وتسعى الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف؛ هي:
- تحليل طبيعة المناخ الذي ساهم في صناعة شخصيات فقهية.
- الربط بين تدريب النبي صلى الله عليه وسلم النظري للصحابة على إعمال العقل في مجال الأحكام الفقهية.
- تحليل بعض معالم المنهج النبوي في صناعة المرأة الفقيهة من خلال شخصية أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها مع ربطه بكيفية استثمارها رضي الله عنها لتلك المعالم الفقهية من خلال الفتاوى الصادرة عنها.

وتجدر الإشارة إلى أن دراسات عدة تناولت شخصية أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بالبحث والدرس؛^(١) وثمة دراسات برأسها اقتصرت على الاتجاه الفقهي والأصولي لدى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها؛ منها: دراسة العتري (٢٠٠٧م) التي اختصت بتناول فقه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في

(١) منها على سبيل المثال لا الحصر:

- سيرة السيدة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، للباحث: سليمان الندوي، دمشق: دار القلم، ٢٠٠٣م.
- السيدة عائشة وتوثيقها للسنة، للباحثة: جيهان رفعت فوزي، القاهرة: مكتبة الخانجي، ٢٠٠١م.
- حياة عائشة "أم المؤمنين" رضي الله عنها، للباحث: محمود شلبي، بيروت: دار الجيل، ١٩٩٨م.
- عائشة أم المؤمنين، أيامها وسيرتها الكاملة في صفحات، للباحث: محمد سعيد البوطي، دمشق: مكتبة الفارابي، ١٩٩٧م.

مجال الأحوال الشخصية،^(٢) ودراسة الجوارنة (١٩٩٦م)، التي اختصت بفقهِ أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في مجال العبادات،^(٣) دراسة أبو سعيد (١٤١٧هـ) التي تناولت فقهِ أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في في بابي الطهارة والصلاة،^(٤) فضلاً عن الدراسة الجامعة لفقهِ أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها دراسة الدخيل، (١٩٨٩م)، موسوعة فقهِ عائشة أم المؤمنين،^(٥) أما المنهج الأصولي لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فقد تناولته دراسة الموسى (١٤٢٨هـ)، المنهج الأصولي لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.^(٦) وقد أفادت هذه الدراسة من مجموع تلك الدراسات السابقة وسعت إلى التمييز بربط المنهج النبوي في تكوين الشخصية الفقهية للأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأثره في الفتاوى الصادرة عنها. وقد جاءت خطة هذه الدراسة على النحو الآتي:

المطلب الأول: المناخ العام "الدعوة للتفكير"

الفرع الأول: مناخ مناسب للصناعة الفقهية.

الفرع الثاني: وقوع الاجتهاد من الصحابييات زمن النبي صلى الله عليه وسلم.

المطلب الثاني: معالم المنهج النبوي في صناعة المرأة الفقيهة-أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أمودجاً.

الفرع الأول: ترجمة موجزة لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

الفرع الثاني: الشخصية الفقهية لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها

الفرع الثالث: معالم التكوين الفقهي في: "لولا أن قومك...."

(٢) هاني مفلح العززي، (٢٠٠٧م)، فقهِ السيدة عائشة رضي الله عنها في الأحوال الشخصية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة البلقاء التطبيقية، السلط، الأردن.

(٣) إبراهيم محمد الجوارنة، (١٩٩٦م)، فقهِ السيدة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها في العبادات، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة صدام للعلوم الإسلامية، بغداد، العراق.

(٤) تهايم إبراهيم أبو سعيد، (١٤١٧هـ)، فقهِ أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في بابي الطهارة والصلاة، دراسة مقارنة بين المذاهب الفقهية الأربعة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية.

(٥) سعيد فايز الدخيل، (١٩٨٩م)، موسوعة فقهِ عائشة أم المؤمنين: حياتها وفقهها، بيروت: دار النفائس.

(٦) أسماء بنت عبد الله الموسى، (١٤٢٨هـ)، المنهج الأصولي لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأثره في الأحكام الشرعية إزاء المرأة، مجلة البحوث الفقهية، ع: ٨٠، ص ص ٢٧٥-٣٣١.

الفرع الرابع: معالم التكوين الفقهي في: "مَنْ حُوسِبَ عُدْبًا،" قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ
أَوْلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: "..."

الفرع الخامس: معالم التكوين الفقهي في: "إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ"

إضافة إلى خاتمة تضمنت أبرز النتائج.

المطلب الأول: المناخ العام "الدعوة للتفكير"

الفرع الأول: مناخ مناسب للصناعة الفقهية.

إنَّ المتأمل في نصوص آي القرآن، والنهج النبوي في التعليم؛ يظهر له أن المناخ العام السائد مناخ قائم على الدعوة الصريحة إلى شحذ طاقات التفكير، فحين نتأمل منهج القرآن الكريم في تنمية العقل؛ نجدُهُ قد اهتمَّ بالتفكير من خلال اهتمامه بالعقل ونشاطاته المختلفة، وقد عبَّرَ عنها بتعبيرات كثيرة، دعت بمجموعها إلى إعمال العقل والإدراك والنَّظر والتدبر والتأمل؛ للوصول إلى الحقائق التي ينبغي على العقل السليم أن يصل إليها بنفسه؛ لتصبح لديه عقيدة يؤمن بها ويدافع عنها عن يقين واقتناع عميقين، فتتكون لديه عقيدة إيمانية بُنيت على أساس متين، بعيداً عن التقليد الذي يرفضه القرآن الكريم طريقة لترسيخ مبادئ العقيدة؛ ذلك أنَّ التقليد في تلقي العقيدة يُحجِّم من تفكير العقل وانطلاقه واكتشافه بنفسه حقائق الوجود وقوانينه التي أودعها الله تعالى في هذا الكون؛ لذا فقد دعا القرآن الكريم العقل إلى النَّظر والتأمل والبحث في ظواهر الكون والربط بينها؛ ليصل العقل بنفسه إلى التعميمات والقوانين التي تُؤكِّد لديه القناعة الراسخة التي لا يمكن لأحد أن يضعفها. (٧)

إن دعوة القرآن الكريم للتفكير دعوة أصيلة ومقصودة وهادفة وشاملة لمختلف مجالات النشاط الإنساني، بحيث يكون التفكير منهجاً وأسلوباً متبعاً في كل شؤون الحياة وقائماً على النقد والتمحيص والنظر العميق والتجربة والبرهان، وبذلك تنمو المعرفة وترقي الحياة، وقد وردت في القرآن الكريم إشارات ذات دلالة منهجية لتنمية التفكير؛ منها: إثارة الدافع للتفكير، فالتفكير ينشط إذا سبقه نشاط انفعالي يحفزُه ويدفعه، ومن النماذج لإثارة الدافع الانفعالي المحرض على التفكير ما ورد في قوله تعالى: ﴿ قَالُوا ءَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا

بِأَهْلَتِنَا يَتَّبِرْهِيمُ ﴿٦٣﴾ قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَسَأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ ﴿٦٣﴾

فَرَجَعُوا إِلَىٰ أَنفُسِهِمْ فَقَالُوا إِنَّكُمْ أَنْتُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٦٤﴾ ثُمَّ نَكَسُوا عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا هَؤُلَاءِ

يَنْطِقُونَ ﴿٦٥﴾ قَالَ أَفَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ ﴿٦٦﴾ أَفِ لَكُمْ

(٧) حمزة حماد وشفاء الفقيه، التعليم بالاكشاف الموجه، دروس تطبيقية من خلال أحكام التلاوة والتجويد، عمان، ط١، مركز ديونو لتعليم التفكير، ٢٠١١م، ص٢٢.

وَلَمَّا تَعَبَّدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾ (٨) فقد أراد سيدنا إبراهيم عليه السلام إلزامهم بالحجة

على اللطف وجه يحملهم على التأمل في شأن آلهتهم، ولينبههم على فساد اعتقادهم، فتنفطروا لصحة حجته

وهداهم التفكير السليم إلى بطلان ألوهيتها. (٩) ومن الأمثلة أيضاً قوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ

فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَيْنَناها وَزَيَّنَّها وَمَا هَنا مِنْ فُرُوجٍ ﴿٦٨﴾ وَالْأَرْضَ مَدَدَّناها وَأَلْقَنا فيها رِواسِ وَأَنْبَتَنا فيها مِنْ كُلِّ

زَوْجٍ بِهَيْجٍ ﴿٦٩﴾ تَبَصَّرَ وَذَكَرَ لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ ﴿٧٠﴾، (١٠) فالآية الكريمة دعت إلى التأمل في الكون

وملاحظة الظواهر الكونية الشاهدة على حكمة الله تعالى وإبداعه في الكون، الأمر الذي يجعل العقل

السوي المفكر والمستكشف يرفض تمام الرفض فكرة وجود الخلق دون خالق. فكان التدبير الصادق،

والنظر العميق في ظواهر الكون وأسراره طريقة القرآن في توجيه العقل إلى الإيمان بالله تعالى، قال تعالى:

﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلاً سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذابَ النَّارِ

﴿١٩١﴾. (١١) (١٢)

وقد تعددت مجالات التفكير وإعمال العقل، فقد دعا القرآن الكريم إلى التفكير في خلق الإنسان، وفي

مخلوقات الله تعالى، ودعا - كذلك - إلى التدبّر في أحوال الأمم والشعوب وأسباب ما آلت إليه أحوالهم،

وفي كل هذا كان يهتم اهتماماً كبيراً في إكساب العقل المهارات اللازمة لنجاح عملية التفكير ووصولها

إلى أفضل النتائج من خلال لفت انتباه العقل إلى جوانب المعرفة التي ينبغي أن يفكر فيها. فعلى سبيل

المثال حرص القرآن الكريم على لفت انتباه الإنسان إلى ربط الأحداث بعضها ببعض، كتتحرك الرياح

(٨) سورة الأنبياء: ٦٢-٦٧.

(٩) انظر موضوع منهج القرآن في تنمية التفكير تفصيلاً في: محمود الهيشان ومحمد ملكاوي، "منهج القرآن الكريم في تنمية التفكير"، مجلة أبحاث اليرموك - العلوم الاجتماعية والإنسانية، (م: ١٨، حزيران ٢٠٠٥م)، ع: ٢، ١٩١ وما بعدها.

(١٠) سورة ق، ٦-٨.

(١١) سورة آل عمران: ١٩٠-١٩١.

(١٢) شفاء علي الفقيه، "منهج التفكير في الحديث النبوي، جمعاً وتصنيفاً ودراسة"، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، ٢٠٠٤م، ٢٠-٢١. وقد قامت دراسات بعينها بتتبع منهج القرآن الكريم في تنمية التفكير؛ منها على سبيل المثال لا الحصر:

- دراسة عبد الوهاب محمود حنايشة. (٢٠٠٩م)، الموسومة بـ: التفكير وتنميته في ضوء القرآن الكريم، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح، نابلس، فلسطين المحتلة.

- دراسة عبد الواحد الكبيسي. (٢٠٠٩م)، الموسومة بـ: دعوة للتفكير من خلال القرآن الكريم، عمان: مركز ديونو لتعليم التفكير.

والسحب، وتراكمها، ومن ثم نزول المطر، قال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ فَثِيرٌ سَحَابًا فَيُبْسِطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ وَيَجْعَلُهُ كِسْفًا فَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ فَإِذَا أَصَابَ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٨﴾. (١٣)

ولفت انتباهه كذلك إلى مسألة الدقة من خلال ذكره للكميات والمقادير، من مثل قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ ﴿١٤﴾ وقوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾. (١٥) كما لفت انتباهه أيضاً إلى التطور والحركة الموجودة في الكون؛ لإعمال عقله في متابعة الأحداث، والربط بينها، قال تعالى: ﴿وَأَيَّاهُمْ لَّهُمُ اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُمْ مُظْلِمُونَ ﴿٣٧﴾ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴿٣٨﴾. (١٦)(١٧)

كل هذا وغيره يشير إلى الاهتمام البالغ للقرآن الكريم في تنمية العقل ودفعه إلى الاكتشاف بنفسه، ولم يقتصر الأمر على القرآن الكريم فحسب، وإنما كان منهج النبي صلى الله عليه وسلم في تربية العقل وتوجيه تفكيره متوافقاً مع منهج القرآن الكريم، ومن ذلك عدم اقتصره عليه الصلاة والسلام على تعليم أصحابه وتلقينهم المسائل الفقهية فقط؛ بل نجده صلى الله عليه وسلم ربي علماء ومجتهدين إذ ظهرت آثار هذه التربية بوضوح في مواقف أصحابه بعد وفاته عليه الصلاة والسلام؛ من حادثة الردة وجمع القرآن واتخاذ السجون وغير ذلك من المسائل التي اجتهد فيها الصحابة الكرام رضوان الله تعالى عليهم. (١٨)

إن التأمل لمنهج النبي صلى الله عليه وسلم في مجال الصناعة الفقهية؛ يجد أنه عليه الصلاة والسلام كان كثيراً ما يُنوع في أسلوب تناوله للقضايا والمسائل، ولا يكفي بتلقين المسلمين أمور دينهم، بل يُحفزهم على التفكير والتأمل والوصول بأنفسهم إلى النتائج؛ ومن أمثلة الأحاديث التي استخدم فيها

(١٣) سورة الروم: ٤٨.

(١٤) سورة المؤمنون: ١٨.

(١٥) سورة القمر: ٤٩.

(١٦) سورة يس: ٣٧-٣٨.

(١٧) محمد المبارك، الإسلام والفكر العلمي، بيروت، ط ١، دار الفكر، ١٩٧٨م، ٢٤ وما بعدها.

(١٨) محمد بن عبد الله الدويش، "لقطات من هدي النبي صلى الله عليه وسلم في التعليم"، منشور في موقع: مداد

التي عليه الصلاة والسلام أسلوب التأمل والاستدلال العقلي المنطقي المتسلسل حديث أبي هريرة: أن أعرابياً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إن امرأتي ولدت غلاماً أسوداً، وإني أنكرتُهُ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هل لك من إبلٍ؟" قال: نعم، قال: "فما ألوانها؟" قال: حمراً، قال: "هل فيها من أورك؟" (١٩) قال: إن فيها لورقاً، قال: "فأنتى ترى ذلك جاءها؟" قال: يا رسول الله، عرق نزعها. قال: "ولعل هذا عرق نزعهُ"، ولم يرخص له في الائتفاء منه. (٢٠)

ومن المواقف النبوية الأخرى حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال له: إن أختي نذرت أن تحج وإنها ماتت، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لو كان عليها دينٌ أكنت قاضيته؟" قال: نعم، قال: "فاقض الله، فهو أحق بالقضاء". (٢١) وورد كذلك عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: إن أمي ماتت وعليها صوم شهر، فقال: "أرأيت لو كان عليها دينٌ أكنت تقضينه؟" قالت: نعم، قال: "فدين الله أحق بالقضاء". (٢٢) ونلاحظ هنا أن النبي عليه الصلاة والسلام يفعل القياس الأصولي تدريباً وتعليماً للصحابة رضوان الله تعالى عليهم، فضلاً عن عدم إجابته على السؤال مباشرة، بل يجعل السائل يصل إلى الجواب بنفسه، وهذا إعمال للعقل، بدلاً من تلقي الإجابة الجاهزة، ومن جهة أخرى نلمح في قوله صلى الله عليه وسلم: "إنما جعل الاستئذان من أجل البصر"، (٢٣) تدريب الصحابة رضوان الله عليهم على معرفة العلة ومناط الحكم.

إضافة إلى ذلك فالنبي صلى الله عليه وسلم -عندما أوصى أصحابه في خطبة حجة الوداع- قال: "... فليبلغ الشاهد الغائب، فإنه رب مبلغ يبلغه من هو أوعى له..." (٢٤) وفي لفظ آخر: "نصر الله امرأً

(١٩) الأورق: الذي فيه سواد ليس بحالك. انظر:

- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، قرأ أصله تحقيقاً وتعليقاً: الشيخ عبد العزيز بن باز، بيروت، ط: بدون، دار المعرفة، ١٣٧٩هـ، ٩/ ٤٤٢.

(٢٠) أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، اعتنى به: أبو صهيب الكرمي، الرياض، ط: بدون، بيت الأفكار الدولية، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: من شبه أصلاً معلوماً بأصل مبین قد بين الله حكمهما؛ ليفهم السائل، حديث رقم: ٧٣١٤، ص ١٣٩٥.

(٢١) البخاري. صحيح البخاري، كتاب: الأيمان والنذور، باب: من مات وعليه نذر، حديث رقم: ٦٦٩٩، ص ١٢٧٨.

(٢٢) أبو الحسين، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، اعتنى به: أبو صهيب الكرمي، الرياض، ط: بدون، بيت الأفكار الدولية، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م، كتاب: الصيام، باب: قضاء الصيام عن الميت، حديث رقم: ١٥٥- (١١٤٨)، ٤٤٢.

(٢٣) البخاري، صحيح البخاري، كتاب: الاستئذان، باب: الاستئذان من أجل البصر، حديث رقم: ٦٢٤١، ص ١٢٠٢.

(٢٤) البخاري. صحيح البخاري، كتاب: العلم، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ أوعى من سامع، حديث رقم: ٦٧، ص ٣٨.

سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ، فَرُبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَىٰ مِنْ سَامِعٍ." (٢٥) فدلَّ الحديث على حرص النبي عليه الصلاة والسلام على توصية المسلمين بضرورة إعمال العقل، ومحاولة فهم كل ما يصلهم من معرفة، وفيه أيضاً: "أنه يأتي في آخر الزمان من يكون له من الفهم في العلم ما ليس لمن تقدمه." (٢٦) وهذه دعوة صريحة تدل على أهمية التفكير والتحليل، وسبر المعاني لاكتشاف العلوم والحقائق.

مما سبق نلاحظ أن المناخ العام قائم على إعمال الفكر واستثمار طاقات العقل البشري لا سيما في مجال الأحكام الفقهية، وإذا انتقلنا بالحديث إلى المناخ الفكري والفقهية الخاص بأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فنلاحظ أن البيئة النبوية كانت بيئة آمنة فكرية مما شجع أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على تحليل المعلومات والسؤال عنها، فعلى سبيل المثال، ورد عن نافع بن جبير بن مطعم قال: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَعْزُو جَيْشُ الْكَعْبَةِ فَإِذَا كَانُوا بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ يُخَسَفُ بِأَوْلِيهِمْ وَآخِرِهِمْ، قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يُخَسَفُ بِأَوْلِيهِمْ وَآخِرِهِمْ وَفِيهِمْ أَسْوَأُهُمْ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: يُخَسَفُ بِأَوْلِيهِمْ وَآخِرِهِمْ ثُمَّ يُعْتُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ." (٢٧) وورد عن عبد الرحمن بن سعيد بن وهب الهمداني أن عائشة، زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَاءً تَوْأَمًا لِقُلُوبِهِمْ وَجِلَةً﴾ (٢٨) قَالَتْ عَائِشَةُ: أَهْمُ الَّذِينَ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ وَيَسْرِقُونَ؟ قَالَ: لَا يَا بِنْتَ الصِّدِّيقِ، وَلَكِنَّهُمْ الَّذِينَ يَصُومُونَ وَيُصَلُّونَ وَيَتَصَدَّقُونَ، وَهُمْ يَخَافُونَ أَنْ لَا تُقْبَلَ مِنْهُمْ ﴿أُولَئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ﴾ (٢٩) (٣٠) إنَّ السُّؤال يَعدُّ محوراً رئيساً في العملية التعليمية التعلمية، إذ فيه إظهار على القدرة على التحليل والنقد والاستنتاج، إضافة إلى كون السؤال يظهر الثغرات وجوانب عدم الفهم، ومما يؤيد أثر السؤال في تنمية الملكات أنه لما

(٢٥) أبو عيسى، محمد بن عيسى الترمذي، جامع الترمذي، اعتنى به: فريق بيت الأفكار الدولية، الرياض، ط: بدون، بيت الأفكار الدولية، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م، كتاب: العلم، باب: ما جاء في الحث على تبليغ السماع، حديث رقم: ٢٦٥٧، ص ٤٣٠، والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح.

(٢٦) ابن حجر العسقلاني. فتح الباري، ٥٧٦/٣.

(٢٧) البخاري، صحيح البخاري، كتاب: البيوع، باب: ما ذكر في الأسواق، ص ٣٩٩، حديث رقم: ٢١١٨.

(٢٨) سورة المؤمنون: ٦٠.

(٢٩) سورة المؤمنون: ٦١.

(٣٠) الترمذي، جامع الترمذي، كتاب: تفسير القرآن الكريم، باب: ومن سورة المؤمنون، ص ٥٠٤، حديث رقم: ٣١٧٥. وقال عنه الشيخ الألباني: صحيح.

قيل لابن عباس: أتى أصبت هذا العلم؟ قال: لساناً سئولاً وقلباً عقولاً،^(٣١) ونلاحظ أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يوبخ أو ينهر أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لسؤالها بل اهتم بما عرضته وشجعها عليه.^(٣٢) وإذا أردنا الانتقال إلى الواقع التدريسي في بعض الجامعات اليوم؛ نجد غلبة صبغة التدريس التلقيني على الدراسة الجامعية الأولى،^(٣٣) وتكاد تلك الصبغة أن تكون الصفة الغالبة على أسلوب التدريس على مستوى الدراسات العليا تلك الصبغة التي لا تسمح بالإبداع والتجديد، ويمكن عزو ذلك إلى الأساليب التقليدية التي يتبعها أعضاء الهيئة التدريسية، والتي تستند أي الأساليب على المحاضرة والتلقين، وفي هذه الحالة تكون فرصة الطالب في التعبير عن رأيه قليلة،^(٣٤) وإذا عرجنا على أبرز الطرق المتبعة في تدريس الفقه الإسلامي فنجد أن أبرز الطرق المتبعة في التدريس في بعض كليات الشريعة عموماً وفي الفقه الإسلامي على وجه خاص هو الطريق التقليدي أو الأسلوب الذي يعتمد على المحاضرة بصفة أساسية ويستخدم الأساليب الأخرى التي تتبع هذا الاتجاه، ويغلب على الدراسات الفقهية والشريعة اليوم تخرج حفظة فقه ولا تخرج فقهاء، تخرج نقلة يمارسون عملية الشحن والتفريغ والتلقين ولا تخرج مفكرين ومجتهدين يربون العقل وينمون التفكير.^(٣٥)

(٣١) أبو عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل، فضائل الصحابة، تحقيق: وصي الله عباس، مكة المكرمة: ط ١، جامعة أم القرى، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م، ٢ / ٩٦١، رقم: ١٨٧٧.

(٣٢) انظر:

- أفنان نظير دروزة، النظرية في وضع الأسئلة التعليمية، دليل المعلم والطالب، ط ١، نابلس، ١٩٩٧م، ص ٣.
- جودت أحمد سعادة، أساليب تدريس الموهوبين والمتفوقين، عمان، ط ١، مركز ديبونو، ٢٠١٠م، ص ٢٠٤-٢٠٥.

(٣٣) انظر:

- وائل زغريت، مشكلات طلبة الجامعة الأردنية داخل الحرم الجامعي وخارجه، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، ٢٠٠٤م، ص ٥٥.
- خليل الكايد، المشكلات التعليمية والاجتماعية والمالية التي تواجه طلبة الجامعات الأهلية (الخاصة) في الأردن، (رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، ١٩٩٤م، ص ٣٦.

(٣٤) انظر:

- باسم حوامدة، مشكلات طلبة الدراسات العليا في الجامعة الأردنية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الأردنية، ١٩٩٤م، ص ٣٦، ص ٦١.
- سليم عثمان، مشكلات طلبة الدراسات العليا في جامعات الضفة الغربية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح، نابلس، فلسطين المحتلة، ٢٠٠٠م، ص ٦٩.

(٣٥) انظر:

- إبراهيم الزعي، مشكلات طلبة كليات الشريعة في الجامعات الأردنية الرسمية، وعلاجها من منظور إسلامي، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، إربد، الأردن، ٢٠٠٢م، ص ٥١، ص ٧٨-٧٩.
- عمر عبيد حسنة، من مقدمة كتاب تكوين الملكة الفقهية للدكتور محمد عثمان شبيب، الدوحة، ط ١، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٩٩٩م، ص ٣٩.
- فريدة زوزو، التفكير الإبداعي في المناهج الدراسية لقررات الفقه وأصوله، مجلة إسلامية المعرفة، (صيف ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م)، ع:

الفرع الثاني: وقوع الاجتهاد من الصحابييات زمن النبي صلى الله عليه وسلم

انتهينا مما سبق إلى أن المناخ العام قائم على التفكير وتدريب العقل على إعمال الفكر في مجال الأحكام الفقهية، وانتقل هنا إلى ربط التدريب النظري بالعمل، وذلك ببيان تطبيق الصحابييات رضوان الله تعالى عليهن للاجتهاد إبان حياته صلى الله عليه وسلم، فمن خلال التأمل في كتب الأصول؛ نجد أن وقوع الاجتهاد من الصحابة زمن النبي صلى الله عليه وسلم، مسألة مختلف فيها بين أهل الأصول؛ فذهب بعضهم إلى عدم الجواز عقلاً، وقال آخرون: بعدم الجواز وعدم الوقوع، وقال بعضهم: يجوز الاجتهاد للغائب عن حضرته عليه الصلاة والسلام دون الحاضر، وذهب جمهور أهل الأصول إلى جواز الاجتهاد في حضرته صلى الله عليه وسلم وفي غيبته، وأن يدل عليه بالأذن أو السكوت،^(٣٦) وعليه نسير وفق منهج جمهور أهل الأصول، بجواز الوقوع، لكن هل ثمة أمثلة تطبيقية لوقوعه من الصحابييات^(٣٧) رضوان الله تعالى عليهم؟ يمكن عرض بعض الأمثلة التطبيقية على هذه المسألة؛ منها: ما ورد عن أم عطية الأنصارية رضي الله عنها قالت: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -حِينَ تُوفِّيتِ ابْنَتَهُ- فَقَالَ: "اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَنَ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَجْرَةِ كَأَفُورًا أَوْ

٤١، ص ١٤٣.

^(٣٦) انظر المسألة تفصيلاً في:

- أبو حامد، محمد بن محمد الغزالي، المستصفى من علم الأصول، مصر، ط ١، المطبعة الأميرية، ١٣٢٤هـ، ٢ / ٣٥٤.
 - علي بن محمد الأمدي، الإحكام في أصول الأحكام، علق عليه: الشيخ عبد الرزاق عفيفي، الرياض، ط ١، دار الصيمعي، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م، ٤ / ٢١٢ وما بعدها.
 - جمال الدين، عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي، فهاية السؤل في شرح منهاج الأصول (مطبوع مع شرح البدخشي)، مصر، د.ت، مطبعة محمد علي صبيح، ١٩٦٣ / ٣ وما بعدها.
 - بدر الدين، محمد بن بهادر الزركشي، البحر اخیط في أصول الفقه، تحرير: د. عبد الستار أبو غدة، الكويت، ط ٢، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م، ٦ / ٢٢٠ وما بعدها.
 - عبد العلي محمد بن نظام الدين محمد السهالوي الأنصاري اللكنوي، فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت، ضبطه: عبد الله عمر، بيروت، ط ١، دار الكتب العلمية، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م، ٢ / ٤١٣ وما بعدها.
 - وهبة الزحيلي، أصول الفقه الإسلامي، دمشق، ط ١، دار الفكر، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م، ٢ / ١٠٦٥ وما بعدها.
- ^(٣٧) عرض أ.د. بندر السويلم، عدداً من الأمثلة التطبيقية لوقوع الاجتهاد من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم في حياته صلى الله عليه وسلم. انظر:

بندر بن فهد السويلم، منهج الفقه في عصر النشأة، ص ٢٨ وما بعدها.

منشور في موقع الفقه الإسلامي:

<http://www.islamfeqh.com/Nawazel/NawazelItem.aspx?NawazelItemID=695>

تاريخ الاستفادة من الموقع: ٢٠١٢/١/١٢م

شَيْئاً مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتَنَ فَاذِنِّي،" فَلَمَّا فَرَعْنَا آذِنَاهُ فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ، فَقَالَ: "أَشْعِرْتَهَا إِيَّاهُ". تَعْنِي إِزَارُهُ. (٣٨)

يتوجه النبي عليه الصلاة والسلام بالخطاب إلى السيدة أم عطية^(٣٩) رضي الله عنها رئيسة النسوة القائمت على تغسيل ابنته السيدة زينب رضي الله عنها، ثم يعمم الخطاب للنسوة القائمت معها على التغسيل بقوله: "إِنْ رَأَيْتَنَ ذَلِكَ"، ورأيت بمعنى الرأي، أي: إن احتجتن إلى أكثر من ثلاث أو خمس، فالنبي صلى الله عليه وسلم فوض أمر حكم شرعي ألا وهو الغسل إلى مجموعة صحابيات، بأن يخترن عدد مرات الغسل أكثر من ثلاث أو خمس بناء على اجتهادهن حسب الحاجة وفق تقديرهن، ونلاحظ من هذا الحديث الإذن باجتهاد الصحابيات فضلاً عن وقوعه وإقرار النبي عليه الصلاة والسلام له بل إنه صلى الله عليه وسلم من طلب من الصحابيات الاجتهاد في هذا الأمر، والقيام به وفق اجتهادهن.^(٤٠)

ويمكن الاستشهاد بمثال آخر حيث ورد عن أم هانئ ابنة أبي طالب قولها: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِيٍّ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ. فَقَالَ: "مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِيٍّ". فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ، فَصَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي عَلِيُّ أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلًا قَدْ أَجْرْتُهُ فَلَانَ

(٣٨) رواه البخاري ومسلم:

- البخاري، صحيح البخاري، كتاب: الجنائز، باب: غسل الميت ووضوئه بالماء والسدر، ص ٢٤٥، حديث رقم: ١٢٥٣.
 - مسلم، صحيح مسلم، كتاب: الجنائز، باب: في غسل الميت، ص ٣٦٣، حديث رقم: ٣٦- (٩٣٩).
 - (٣٩) أم عطية الأنصارية، اسمها نُسَيِّبَةُ بنت الحارث، وقيل: نسبية بنت كعب، كانت من كبار نساء الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وكانت تغزو كثيراً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تمرض المرضى وتداوي الجرحى. انظر ترجمتها في:
 - أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، صححه: عادل مرشد، عمان، ط ١، دار الأعلام، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م، ص ٩٥٧، ترجمة رقم: ٣٥٤٥.
 - أبو الحسن، علي بن محمد بن الأثير الجزري، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: الشيخ علي معوض، والشيخ عادل عبد الموجود، بيروت، ط ١، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م، ٧/ ٣٥٦، ترجمة رقم: ٧٥٤١.
- (٤٠) انظر:

- ابن حجر العسقلاني. فتح الباري، ٣/ ١٢٩.
- بدر الدين، أبو محمد، محمود بن أحمد العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ضبطه وصححه: عبد الله عمر، بيروت، ط ١، دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م، ٨/ ٥٨-٥٩.
- محيي الدين، أبو زكريا، يحيى بن شرف النووي، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، عمان، ط ١، بيت الأفكار الدولية، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م، ص ٦٠٣.
- علي بن سلطان القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تحقيق: الشيخ جمال عيتاني، بيروت، ط ١، دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م، ٤/ ١٠٢-١٠٣.
- أبو الفتح، تقي الدين، محمد بن علي بن دقيق العيد، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، تحقيق: أحمد شاكر، القاهرة، ط ١، مكتبة السنة، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م، ص ٣٦٩.

بُنْ هُبَيْرَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرَتْ يَا أُمَّ هَانِيءَ".^(٤١) فقد اجتهدت الصحابية أم هانئ^(٤٢) رضي الله عنها وصدر عنها حكم شرعي فقد أمنت وأجارت حريباً، وقد أجاز النبي صلى الله عليه وسلم هذا الاجتهاد فقد أقر صلى الله عليه وسلم أمان النساء وإجارتهن، وأمضى ما وقع منها، ومن أمنتها؛ حرم قتله.^(٤٣)

والأمر ذاته يقال في إجارة السيدة زينب رضي الله عنها لأبي العاص، إذ ورد عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرْسِلَ إِلَيْهَا زَوْجُهَا أَبُو الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ أَنْ خُذِي لِي أَمَانًا مِنْ أَبِيكَ فَخَرَجَتْ فَأَطْلَعَتْ رَأْسَهَا مِنْ بَابِ حُجْرَتِهَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يُصَلِّي بِالنَّاسِ فَقَالَتْ: أَيُّهَا النَّاسُ أَنَا زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنِّي قَدْ أَجَرْتُ أَبَا الْعَاصِ فَلَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ: "أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي لَمْ أَعْلَمْ بِهَذَا حَتَّى سَمِعْتُمُوهُ أَلَا وَإِنَّهُ يُجِيرُ عَلَيَّ الْمُسْلِمِينَ أَدْنَاهُمْ".^(٤٤)

(٤١) رواه البخاري - واللفظ له - ومسلم، انظر:

- البخاري، صحيح البخاري، كتاب: الجزية والموادعة، باب: أمان النساء وجوارهن، ص ٦٠٨، حديث رقم: ٣١٧١.

- مسلم، صحيح مسلم، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب صلاة الضحى...، ص ٢٨٤، حديث رقم: ٨٢ - (٣٣٦).

(٤٢) هي أم هانئ بنت أبي طالب بن عبد المطلب، أخت علي بن أبي طالب، اختلف في اسمها؛ فقيل: هند، وقيل: فاختة، كانت تحت هبيرة بن أبي وهب بن عمرو بن مخزوم، وقد أسلمت عام الفتح. انظر ترجمتها في:

- ابن عبد البر، الاستيعاب، ص ٩٦٧، ترجمة رقم: ٣٥٨٦.

- ابن الأثير، أسد الغابة، ج ٧، ص ٢٠٩، ترجمة رقم: ٧١٦٥.

(٤٣) انظر:

- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ج ١، ص ٤٦٩، وج ٦، ص ٢٧٣.

- العيني، عمدة القاري، ج ١٥، ص ١٢٧.

- ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ج ٥، ص ٣٤٩ - ٣٥٠.

- النووي، المنهاج، ص ٤٩٩.

- القرطبي، المفهم، ج ٤، ص ٧٩.

- الأمير الصنعاني، سبل السلام، ج ٤، ص ٩٦.

(٤٤) رواه البيهقي - واللفظ له - والحاكم، انظر:

- البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: السير، باب: أمان المرأة، ج ٩، ص ١٦٢، حديث رقم: ١٨١٧٧.

- الحاكم، المستدرک، كتاب: معرفة الصحابة، ذكر مناقب أبي العاص بن الربيع، ج ٣، ص ٢٨٥، حديث رقم: ٥١٠٣.

وقد صححه الشيخ الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة.

- محمد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، الرياض، ط ١، مكتبة المعارف، ج ٦، مكتبة

المعارف، الرياض، ١٤١٦ هـ، ١٩٩٦ م، ٦/٧٧٠، حديث رقم: ٢٨١٩.

إضافة إلى ذلك فيمكن الاستشهاد بما ورد عن ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خلق ولا دين، ولكنني أكره الكفر في الإسلام. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أتردين عليه حديقته؟" قالت: نعم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أقبل الحديقة وطلقها تطليقة".^(٤٥) جاءت جميلة بنت أبي ابن سلول^(٤٦) زوجة ثابت بن قيس^(٤٧) إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تطلب فراق زوجها ومخالعته، معللة ذلك بأنها تكره الكفر في الإسلام؛ أي تخشى إذا بقيت معه أن تقع فيما يقتضي الكفر، إذ قد تحملها شدة كراهتها له على إظهار الكفر لينفسخ نكاحها منه، وهي كانت تعرف أن ذلك حرام لكن خشيت أن تحملها شدة البغض على الوقوع فيه، ويحتمل أن تريد بالكفر كفران العشير إذ هو تقصير المرأة في حق الزوج، ويحتمل أن يكون في كلامها إضمار، أي إكراه لوازم الكفر من المعادة والشقاق والخصومة. وهنا يسألها رسول الله صلى الله عليه وسلم أتردين عليه حديقته؟ أي بستانه إذ إن مهرها كان حديقة نخل، فاجتهدت وأجابت بالموافقة؛ فأقر النبي عليه الصلاة والسلام هذا الاجتهاد وأمر زوجها بمفارقتها، وأفاد هذا الاجتهاد بكونه أول خلع حدث في الإسلام.^(٤٨)

ويمكن الاستئناس بما ورد أن رجلاً تزوج امرأة على نعلين قال فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ذلك له، فقال: أَرْضِيَتْ مِنْ نَفْسِكَ وَمَالِكَ بِنَعْلَيْنِ؟ قالت: نعم، قال شعبة: فقلتُ له: كأنه أجاز ذلك، قال: كأنه أجازهُ، قال شعبة: ثُمَّ لَقِيْتُهُ فَقَالَ: أَرْضِيَتْ مِنْ نَفْسِكَ وَمَالِكَ بِنَعْلَيْنِ؟ فقالت: رأيتُ ذلك، فقال: وَأَنَا أَرَى ذَاكَ.^(٤٩) فهذه الصحابية قد اجتهدت في حكم شرعي ألا وهو مقدار المهر وأدى بها

^(٤٥) البخاري، صحيح البخاري، كتاب: الطلاق، باب: الخلع وكيف الطلاق فيه، ص ١٠٤٤، حديث رقم: ٥٢٧٣.

^(٤٦) جميلة بنت أبي ابن سلول، وكانت تحت حنظلة بن أبي عامر غسيل الملائكة فقتل عنها يوم أحد، فتزوجها ثابت بن قيس بن شماس ثم تزوجها بعده حبيب بن أساف الأنصاري. انظر ترجمتها في:

- ابن عبد البر، الاستيعاب، ص ٨٨١، ترجمة رقم: ٣٢٤٧.

- ابن الأثير، أسد الغابة، ٧/ ٥٥، ترجمة رقم: ٦٨٢١.

^(٤٧) هو ثابت بن قيس بن شماس بن ظهير، يكنى أبا محمد بابنه وقيل يكنى أبا عبد الرحمن، شهد أحداً وما بعدها من المشاهد وقتل يوم اليمامة شهيداً. انظر ترجمته في:

- ابن عبد البر، الاستيعاب، ص ١٠١-١٠٢، ترجمة رقم: ٢٥٣.

- ابن الأثير، أسد الغابة، ١/ ٤٥١-٤٥٢، ترجمة رقم: ٥٦٩.

^(٤٨) انظر:

- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ٩/ ٣٩٥ وما بعدها.

- العيني، عمدة القاري، ٢٠/ ٣٧٤-٣٧٥.

^(٤٩) رواه أحمد واللفظ له- والترمذي، وقد اختلف في حكم هذا الحديث فقد حكم عليه الترمذي بأنه حسن صحيح، في حين ضعفه الألباني، وضعف الأرئوط إسناد الحديث.

اجتهادها إلى قبول المهر المعروض عليه، ولما سألت النبي صلى الله عليه وسلم وأخبرته برضاها، أيد هذا الأمر. (٥٠)

انظر:

- أبو عبد الله، أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: الشيخ شعيب الأرنؤوط، بيروت، ط ١، مؤسسة الرسالة، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م، ٢٤ / ٤٥٠-٤٥١، حديث رقم: ١٥٦٧٩.
- الترمذي، سنن الترمذي، كتاب: النكاح، باب: ما جاء في مهور النساء، ص ١٩٧، حديث رقم: ١١١٣.
- محمد ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، بيروت، ط ١، المكتب الإسلامي، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م، ٣٤٦/٦، حديث رقم: ١٩٢٦.

(٥٠) انظر:

- أبو العلي، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، أشرف على مراجعته: عبد الوهاب عبد اللطيف، بيروت، دار الفكر، د.ت، ٤ / ٢٥٠-٢٥١.

المطلب الثاني: ملامح في المنهج النبوي في صناعة المرأة الفقيهة-أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنموذجاً.

الفرع الأول: ترجمة موجزة لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

هي الصديقة بنت الصديق أم المؤمنين، زوج النبي صلى الله عليه وسلم وأشهر نساءه، عائشة بنت أبي بكر الصديق عبد الله بن عثمان رضي الله عنهم وأمهات أم رومان بنت عامر بن عويمر الكنانية، ولدت بعد البعثة بأربع سنين أو خمس، فقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي بنت ست وقيل: سبع ويجمع بأنها كانت أكملت السادسة ودخلت في السابعة، وقد تزوجها بعد موت أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها بثلاث سنين، ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بأم المؤمنين عائشة وهي بنت تسع وكان دخوله بها في شوال في السنة الأولى للهجرة، وكنها رسول الله عليه الصلاة والسلام -: أم عبد الله، بابن أختها عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، وتوفي عنها صلى الله عليه وسلم وهي بنت ثمان عشرة سنة وكان مكثها معه صلى الله عليه وسلم تسع سنين، وتوفيت عائشة سنة سبع وخمسين وقيل سنة ثمان وخمسين ليلة الثلاثاء لسبع عشرة ليلة خلت من رمضان أمرت أن تدفن ليلاً فدفنت بعد الوتر بالبقيع.^(٥١)

(٥١) انظر ترجمتها في:

- ابن عبد البر، الاستيعاب، ص ٩١٨ وما بعدها، ترجمة رقم: ٣٣٨٧.
- ابن الأثير، أسد الغابة، ٧/ ١٨٦ وما بعدها، ترجمة رقم: ٧٠٩٣.
- أبو الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: د. عبد الله التركي، القاهرة، ط ١، دار هجر، ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م، ٢٧/ ١٤ وما بعدها، ترجمة رقم: ١١٥٩٣.

الفرع الثاني: الشخصية الفقهية لأم المؤمنين عائشة^(٥٢) رضي الله عنها

إنَّ العناية الأسرية ابتداءً والمتمثلة ببيت الصديق رضي الله عنه ثم العناية العقلية من خلال مدرسة النبوة أثمرت شخصية فقهية متميزة، ومن خلال تتبع الشهادات التي قيلت في حق أم المؤمنين عائشة؛ يمكن أن نبلور معالم شخصيتها الفقهية في النقاط الآتية:

- كانت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها من كبار علماء الصحابة المجتهدين المكثرين من الفتوى، فقد قال ابن قيّم الجوزية في إعلام الموقعين: الذين حُفِظَتْ عنهم الفتوى من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة ونيف وثلاثون نفساً ما بين رجل وامرأة، وكان المكثرون منهم سبعة عشر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وعائشة أم المؤمنين، وزيد بن ثابت وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر، وقال أبو محمد بن حزم: ويمكن أن يجمع من فتوى كل واحد منهم سفر ضخّم.^(٥٣)

- تميزها في الصناعة الفقهية، وتقدمها على الصحابة في العلم والأحكام والحلال والحرام، فيكاد لا يتجاوز قولها، فقد قال عروة بن الزبير: ما رأيت أحداً أعلم بفقهه ولا بطلب ولا بشعر من عائشة.^(٥٤) وقال عطاء بن أبي رباح: كانت عائشة أفقه الناس، وأعلم الناس وأحسن الناس رأياً في العامة.^(٥٥) وقال الزُّهْرِيُّ: لو جمع علم عائشة إلى علم جميع أزواج النبي صلى الله عليه وسلم

(٥٢) انظر:

- عمر رضا كحالة، أعلام النساء في عالمي العرب والإسلام، بيروت، مؤسسة الرسالة، د.ت، ١٠٥/٣ وما بعدها.

- سعيد فايز الدخيل، موسوعة فقه عائشة أم المؤمنين، حياتها وفقهها، بيروت، ط١، دار النفائس، ١٩٨٩م، ص٨٧ وما بعدها.

- محمد سعيد مبيض، موسوعة حياة الصحابيات، إدمب، ط١، مكتبة الغزالي، ص٥٦٢ وما بعدها.

(٥٣) أبو عبد الله، محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العالمين، قرأه وقدم له: الشيخ مشهور آل سلمان، الدمام، ط١، دار ابن الجوزي، ١٤٢٣هـ، ١٨/٢.

(٥٤) انظر:

- جمال الدين، أبو الحجاج، يوسف المزي، تمذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: د. بشار معروف، بيروت، ط١، مؤسسة الرسالة،

١٤١٣هـ، ١٩٩٢م، ٣٥/٢٣٤، ترجمة رقم: ٧٨٨٥.

- ابن عبد البر، الاستيعاب، ص٩٢٠، ترجمة رقم: ٣٣٨٧.

(٥٥) انظر:

- المزي، تمذيب الكمال، ٣٥/٢٣٤، ترجمة رقم: ٧٨٨٥.

- ابن عبد البر، الاستيعاب، ص٩٢٠، ترجمة رقم: ٣٣٨٧.

- ابن الأثير الجزري، أسد الغابة، ٧/١٨٩، ترجمة رقم: ٧٠٩٣.

وعلم جميع النساء؛ لكان علم عائشة أفضل.^(٥٦) وقال عروة: ما رأيت أحداً أعلم بفقهِ ولا بطب ولا بشعر من عائشة.^(٥٧)

- مدرسة علمية مستقلة، فقد ورد عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال: كانت عائشة قد استقلت بالفتوى في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وهلم جرا إلى أن ماتت يرحمها الله.^(٥٨) وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: ما رأيت أحداً أعلم بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا أفقه في رأي إن احتيج إلى رأيه ولا أعلم بأية فيما نزلت ولا فريضة من عائشة.^(٥٩)
- مرجعية علمية في الفقه والفرائض، فقد ورد عن مسروق قوله: رأيت مشيخة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الأكبر يسألونها عن الفرائض.^(٦٠) وعن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب بن حلحلة قال: كانت عائشة أعلم الناس يسألها الأكبر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.^(٦١) عن أبي موسى عن أبيه قال: ما كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، يشكون في شيء إلا سألوا عنه عائشة فيجدون عندها من ذلك علماً.^(٦٢)

(٥٦) انظر:

- المزي، تهذيب الكمال، ٣٥ / ٢٣٥، ترجمة رقم: ٧٨٨٥.
- ابن عبد البر، الاستيعاب، ٩٢٠، ترجمة رقم: ٣٣٨٧.

(٥٧) انظر:

- ابن الأثير الجزري، أسد الغابة، ٧ / ١٨٩، ترجمة رقم: ٧٠٩٣.
- ابن القيم، إعلام الموقعين، ٢ / ٣٩.

(٥٨) محمد بن سعد بن منيع الزهري، الطبقات الكبير، تحقيق: د. علي محمد عمر، القاهرة، ط ١، مكتبة الخانجي، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م، ٢ / ٣٢٣.

(٥٩) ابن سعد، الطبقات الكبير، ٢ / ٣٢٣.

(٦٠) انظر:

- ابن عبد البر، الاستيعاب، ص ٩١٩، ترجمة رقم: ٣٣٨٧.
- المزي، تهذيب الكمال، ٣٥ / ٢٣٤، ترجمة رقم: ٧٨٨٥.
- ابن الأثير الجزري، أسد الغابة، ٧ / ١٨٩، ترجمة رقم: ٧٠٩٣.

(٦١) ابن سعد، الطبقات الكبير، ٢ / ٣٢٢.

(٦٢) ابن سعد، الطبقات الكبير، ٢ / ٣٢٢.

الفرع الثالث: معالم التكوين الفقهي في: "لولا أن قومك...".

قبل بعثة النبي محمد صلى الله عليه وسلم تقدمت أجزاء من الكعبة نتيجة سيل ماء اجتاحت مكة، وترتب على ذلك أن تداعى زعماء قريش إلى ضرورة إعادة بناء الكعبة، وتم ذلك الأمر غير أن الأموال التي جمعت لهذا الغرض لم تكن كافية لإعادة البناء على القواعد الأصلية للكعبة؛ لذا فقد انفصل جزء من الكعبة وهو ما يعرف بحجر إسماعيل عن البناء الأصلي، وعندما قام النبي صلى الله عليه وسلم بفتح مكة سنة ٨هـ، تنبه إلى هذا الأمر، وأراد أن يعيد البناء على القواعد الأساسية؛ لكنه لم يفعل، وأخبر سبب ذلك لزوجته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، حيث ورد عن الأسود قال: قال لي ابن الزبير: كانت عائشة تُسرُّ إليك كثيراً فما حدثتكَ في الكعبة؟ قلتُ: قالتُ لي: قال النبي صلى الله عليه وسلم: يا عائشة، لولا قومك حديث عهدهم - قال ابن الزبير بكفر - لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين باب يدخل الناس وباب يخرجون".^(٦٣) وفي رواية الإمام مسلم: عن الأسود بن يزيد عن عائشة قالت: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجدر أمن البيت هو؟ قال: نعم، قلتُ: فلم لم يدخلوه في البيت؟ قال: إن قومك قصرت بهم النفقة، قلتُ: فما شأن بابه مرتفعاً؟ قال: فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاءوا ويمنعوا من شاءوا، وكولاً أن قومك حديث عهدهم في الجاهلية فأخاف أن تُنكر قلوبهم لنظرت أن أدخل الجدر في البيت وأن ألزق بابه بالأرض".^(٦٤)

إن النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب أم المؤمنين عائشة مؤسساً لعدد من المنطلقات التشريعية والمرتكزات التي يستند عليه الفقيه خلال نظره في المسائل الفقهية؛ منها أن الإمام قد يترك المصلحة؛ لأمن الوقوع في المفسدة، ويترك إنكار المنكر؛ خشية الوقوع في أنكر منه، فعلى الإمام أن يسوس رعيته بما فيه إصلاحهم، ولو كان مفضولاً ما لم يكن محرماً. ثم نجد كذلك أن الإمام قد يترك شيئاً من الأمر بالمعروف إذا حشي منه أن يكون سبباً لفتنة قوم ينكرونه ويسرعون إلى خلافه واستبشاعه، فالنفوس يجب أن تتأسس بما تأنس إليه في دين الله من غير الفرائض، ويرفع على الناس ما ينكرون منها". ومن جهة أخرى، فيمكن أن يؤخذ من رواية الإمام مسلم أنه إذا تعارضت المصالح أو تعارضت مصلحة ومفسدة، وتعذر الجمع بين فعل المصلحة وترك المفسدة بُدئ بالأهم؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أن نقض الكعبة وردّها إلى ما كانت عليه من قواعد إبراهيم عليه السلام مصلحة، ولكن تعارضه مفسدة أعظم منه، وهو

(٦٣) البخاري، صحيح البخاري، كتاب: العلم، باب: من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا في أشد منه، حديث رقم: ١٢٦، ص ٥٠.

(٦٤) مسلم، صحيح مسلم، كتاب: الحج، باب: جدر الكعبة وبابها، حديث رقم: ١٣٣٣، ص ٥٢٨.

خوف فتنة من أسلم قريباً؛ ذلك لما كانوا يعتقدون من فضل الكعبة ويرون تغييرها عظيماً، فتركها النبي صلى الله عليه وسلم لأجل ذلك.

نخلص إلى أن هذا النص يعدّ لبنة من أسس تكوين فقه الأولويات، ووجه ذلك تقديم الحكم بالمنع في إعادة بناء البيت على الجواز لتحقيق مفسدة في المنع تربو على مصلحة الجواز، فضلاً عن التأسيس لفقه الموازنات بين المصالح والمفاسد، ويستفاد منه أيضاً ضرورة النظر إلى مآلات الأفعال، حيث تقرر لدى الفقهاء لاحقاً أن النظر في المآلات أمر معتبر ومقصود شرعاً.^(٦٥)

ويمكن أن نلاحظ أثر هذه المرتكزات في مجموعة من الآثار والفتاوى الصادرة عن عائشة رضي الله عنها؛ منها:

- ما ورد عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت: "لو أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء لمنعهن كما منعت نساء بني إسرائيل، قلت لعمرة: أو منعن؟ قالت: نعم." ^(٦٦) إذ إنها رضي الله عنها استثمرت تلك المرتكزات الفقهية في الفتوى بمنع النساء من الخروج للمساجد؛ لما في ذلك من مفسدة أكبر من مصلحة خروجهن، وفيه إعمال لمبدأ سد الذرائع، فضلاً عن الاعتماد على كون الحكم يدور مع علته حيث دارت، فإذا وجد الفساد والتبرج ونحوه؛ فتمنع النساء من الخروج للمساجد، وإن انتفى ذلك، سمح لهن بالخروج.^(٦٧)

(٦٥) انظر:

- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ١٨ / ٢٢٥.
- موسى شاهين لا شين، تيسير صحيح البخاري، القاهرة، ط ١، مكتبة الشروق الدولية، ١٤٢٣ هـ، ٢٠٠٣ م، ١ / ٧٨.
- أبو الحسين، علي بن خلف بن بطلال، شرح صحيح البخاري، ضبط نصه وعلق عليه: ياسر إبراهيم، الرياض، ط ١، مكتبة الرشد، ١٤٢٠ هـ، ٢٠٠٠ م، ١ / ٢٥.
- النووي، المنهاج، ص ٨٣٢-٨٣٣.
- نادية رازي، "فقه الأولويات ودوره في الحكم على القضايا السياسية المعاصرة"، رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر، الجزائر، ٢٠٠٦ م، ص ٣٠.
- عاشور بوزيان، "فقه الموازنات في الدعوة وتطبيقاته من خلال منهج النبي صلى الله عليه وسلم"، رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر، الجزائر، ٢٠٠٩ م، ص ١٢.
- (٦٦) البخاري، صحيح البخاري، كتاب: الأذان، باب: انتظار الناس قيام الإمام العالم، ١٧٦، رقم: ٨٦٩.

(٦٧) انظر:

- العيني، عمدة القاري، ٦ / ٢٢٧-٢٢٨.
- بشر بن فهد البشر، "أثر عائشة أم المؤمنين في نشر العلم"، رسالة ماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٩٨٥ م، ١٤٠٥ هـ، ص ٩٧.
- الدخيل، موسوعة فقه عائشة، ص ٥٦٩-٥٧٠.

- جوابها عن حكم الحفاف، أي إزالة الشعر من الوجه، فلمّا سئلت عن الحفاف أجابت رضي الله عنها بقولها: "إن كان لك زوج فاستطعت أن تنزعي مقلتيك فتضعيهما أحسن مما هما فافعلي،" (٦٨) فلنحظ أنّها رضي الله عنها عملت بقاعدة جلب المصلحة مقدم على درء المفسدة حيث إنّها أذنت للنساء بحف الوجه إذا كان الغرض منه التزين للزوج والتحبب إليه، فالمرأة مأمورة بأن تتزين لزوجها؛ كي تقصر نظره عليها، وترك الشعر في الجسم والوجه قد يشوه منظرها أمام زوجها ويصرف نظره ورغبته فيها، وهذا ما لا يرده الإسلام؛ إذ إن من مقاصد الزواج غرض البصر وحفظ الفرج، (٦٩) قال صلى الله عليه وسلم: "يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغْضَى لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ." (٧٠)

- تعليل أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لترتيب نزول آي القرآن الكريم حيث ورد عن يوسف بن ماهك قال: إني عند عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - إذ جاءها عراقي... قال: يا أم المؤمنين: أريني مصحفك. قالت: لم؟ قال: لعلّي أولف القرآن عليه فإنه يُقرأ غير مؤلف. (٧١) قالت: وما يضرك أيه قرأت قبل، إنّما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار حتى إذا تاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر. لقالوا لا ندع الخمر أبداً. ولو نزل: لا تزنوا؛ لقالوا: لا ندع الزنا أبداً، لقد نزل بمكة على محمد - صلى الله عليه وسلم - وإني لجارية ألبت ﴿بَلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدهَى وَأَمْرٌ ﴿٤٦﴾ وَمَا نَزَلَتْ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالنِّسَاءِ إِلَّا وَأَنَا عِنْدَهُ. قَالَ: فَأَخْرَجَتْ لَهُ الْمُصْحَفَ

- أسماء بنت عبد الله موسى، المنهج الأصولي لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأثره في الأحكام الشرعية إزاء المرأة، مجلة البحوث الفقهية، (ذو القعدة إلى صفر لسنة ١٤٢٧هـ - ١٤٢٨هـ)، ع: ٨٠ ص ٣٢٩.

(٦٨) ابن سعد. الطبقات، ١٠ / ٧٠.

(٦٩) انظر:

- ثماني إبراهيم أبو سعيد، "فقه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في بابي الطهارة والصلاة، دراسة مقارنة بين المذاهب الفقهية الأربعة"، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، ١٤١٧هـ، ص ١٠.

- الدخيل. موسوعة فقه عائشة، ص ٦٨٥.

(٧٠) البخاري، صحيح البخاري، كتاب: النكاح، باب: من لم يستطع الباءة فليصم، ص ١٠٠٥، حديث رقم: ٥٠٦٦.

(٧١) بين ابن حجر في الفتح أن هذا العراقي كان ممن يأخذ بقراءة ابن مسعود، وكان ابن مسعود لما حضر مصحف عثمان إلى الكوفة لم يوافق على الرجوع عن قراءته ولا على إعدام مصحفه، فكان تأليف مصحفه مغايراً لتأليف مصحف عثمان، ولهذا أطلق العراقي أنه غير مؤلف، وهذا كله على أن السؤال إنما وقع عن ترتيب السور. انظر:

- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ٩ / ٤٠.

(٧٢) سورة القمر: ٤٦.

فَأَمَلْتُ عَلَيْهِ آي السُّورِ. (٧٣) نلاحظ من تعليل أم المؤمنين عائشة لترتيب نزول آي القرآن الكريم مرتبط بفقهاء الأولويات، حيث إن الأولوية الرئيسة كانت العقيدة قبل أحكام الشريعة، فبدأ بأحكام العقيدة قبل أحكام الشريعة، وفي العبادات بدأ بالصلاة قبل غيرها، مقدماً في كل ذلك الأهم على المهم، والحكم الواحد - كما في تحريم الخمر مثلاً - قد يشرع على مراحل موازنة بين المصالح والمفاسد تهيئة للنفوس بقبول الحكم، ثم يتم الانتقال من التحريم الجزئي إلى التحريم الكلي. (٧٤)

(٧٣) البخاري، صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن، باب: تأليف القرآن، ص ٩٩٣-٩٩٤، حديث رقم: ٤٩٩٣.
(٧٤) انظر:

- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ٩ / ٣٩-٤١.
- شهاب الدين، أحمد بن محمد القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، مصر، ط ٦، المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣٠٥هـ، ٤٥٣ / ٧.
- محمد الوكيل، فقه الأولويات، دراسة في الضوابط، هيرندن، ط ١، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٧م، ص ٦٢.

الفرع الرابع: معالم التكوين الفقهي في: "مَنْ حُوسِبَ عُذْبٌ،" قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ أَوْلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: "..."

قال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ حُوسِبَ عُذْبٌ،" قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ أَوْلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ (٧٥) قَالَتْ فَقَالَ: إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرَضُ وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَهْلِكُ. (٧٦)

يمكن الاستنتاج من هذا الحديث مدى حرص أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على التعلم والتحقيق، وقد بَوَّب البخاري لهذا الحديث بقوله: "مَنْ سَمِعَ شَيْئًا فَلَمْ يَفْهَمْهُ فَرَاغَعَ فِيهِ حَتَّى يَعْرِفَهُ" مبيناً أن أم المؤمنين عائشة كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه، ويستنتج منها أساس من أسس بناء العقلية الفقهية، ألا وهو المقابلة والمناظرة بين الكتاب والسنة. (٧٧) ويمكن أن نرى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قد طبقت هذا المبدأ في:

- مسألة كون الميت يعذب ببكاء أهله عليه، حيث إنهما أنكرت هذا الأمر من خلال معارضته لقوله

تعالى: ﴿ وَلَا تُزْرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾، (٧٨) والقصة بكاملها يذكرها ابن عباس رضي الله عنهما حيث قال: كُنَّا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ نَازِلٍ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ، فَقَالَ لِي: أَذْهَبُ فَاغْلَمَ لِي مَنْ ذَاكَ الرَّجُلُ؟ فَذَهَبْتُ فَإِذَا هُوَ صُهَيْبٌ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: إِنَّكَ أَمَرْتَنِي أَنْ أَعْلَمَ لَكَ مَنْ ذَاكَ، وَإِنَّهُ صُهَيْبٌ، قَالَ: مُرَّهُ فَلْيَلْحَقْ بِنَا، فَقُلْتُ: إِنَّ مَعَهُ أَهْلَهُ، قَالَ: وَإِنْ كَانَ مَعَهُ أَهْلُهُ، - وَرَبِّمَا قَالَ أَيُّوبُ: مُرَّهُ فَلْيَلْحَقْ بِنَا-. فَلَمَّا قَدِمْنَا لَمْ يَلْبَثْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ أُصِيبَ فَجَاءَ صُهَيْبٌ يَقُولُ: وَآخَاهُ وَآ صَاحِبَاهُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَلَمْ تَعْلَمْ، أَوْ لَمْ تَسْمَعْ -قَالَ أَيُّوبُ أَوْ قَالَ: أَوْ لَمْ تَعْلَمْ أَوْ لَمْ تَسْمَعْ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ. قَالَ: فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ فَأَرْسَلَهَا مُرْسَلَةً وَأَمَّا عُمَرُ فَقَالَ بِيَعْضِ، فَقُمْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَحَدَّثْتُهَا بِمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، مَا قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

(٧٥) سورة الإنشاق: ٨.

(٧٦) البخاري. صحيح البخاري، ك: العلم، ب: من سمع شيئاً فراجع حتى يعرفه، حديث رقم: ١٠٣، ص ٤٥-٤٦.

(٧٧) انظر:

- ابن حجر العسقلاني. فتح الباري، ١/ ١٩٧.

- العيني، عمدة القاري، ٢/ ٢٠٨.

(٧٨) سورة الأنعام: ١٦٤.

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْكَافِرَ يَزِيدُهُ اللَّهُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَذَابًا، ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى﴾^(٧٩)، ﴿وَلَا نُزِرُ وَأَزْرَةٌ وَزَرَ أُخْرَى﴾^{(٨٠)(٨١)}. فأم

المؤمنين عائشة أنكرت هذه الرواية ونسبتها إلى النسيان والاشتباه عليهما وأنكرت أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك واحتجت بقوله تعالى: ﴿وَلَا نُزِرُ وَأَزْرَةٌ وَزَرَ أُخْرَى﴾^(٨٢)، وبيّنت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك في يهودية أنها تعذب وهم يبكون عليها يعني تعذب بكفرها في حال بكاء أهلها لا بسبب البكاء، وقد ذهب الجمهور إلى أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه إذا ما وصّى بأن يبكى عليه ويناح بعد موته فنفذت وصيته فهذا يعذب ببكاء أهله عليه ونوحهم؛ لأنه بسببه ومنسوب إليه، وأما من بكى عليه أهله وناحوا من غير وصية منه فلا يعذب لقول الله تعالى: ﴿وَلَا نُزِرُ وَأَزْرَةٌ وَزَرَ أُخْرَى﴾^{(٨٣)(٨٤)}.

- لم تفرق أم المؤمنين عائشة بين ابن الزنا وغيره في الإمامة في الصلاة، ولا تفضل عليه أحداً لمجرد أنه ولد الزنا، بل المرجع في ذلك الأقرأ لكتاب الله تعالى^(٨٥)، وقد استندت في ذلك على المقابلة على القرآن الكريم، فقد أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه في باب الإمامة في الصلاة أن أم المؤمنين

(٧٩) سورة النجم: ٤٣.

(٨٠) سورة الأنعام: ١٦٤.

(٨١) مسلم. صحيح مسلم، كتاب: الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه، ص ٣٦٠، حديث رقم: ٢٢- (٩٢٧، ٩٢٩).

(٨٢) سورة الأنعام: ١٦٤.

(٨٣) سورة الأنعام: ١٦٤.

(٨٤) انظر:

- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ١٨٩/٣.

- النووي، المنهاج، ص ٥٩٨.

- جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، عين الإصابة في استدراك عائشة على الصحابة، تحقيق: عبد الله درويش، القاهرة، ط ١، مكتبة العلم، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٨م، ص ٤١-٤٢.

(٨٥) عن عائشة، رضوان الله عليها قالت: "يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَقْدَمُهُمْ هَجْرَةَ، فَإِنْ كَانُوا فِي ذَلِكَ سِوَاءَ فَلْيَوْمُهُمْ أَحْسَنُهُمْ وَجْهًا". قال أبو عبيد: لا أراها أرادت إلا حسن السميت والهدى. انظر:

- أبو عبيد، القاسم بن سلام، فضائل القرآن ومعامله وآدابه، تحقيق: أحمد الخياط، المغرب، ط ١، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٩٩٥م، ١٤١٥هـ، ١/ ٢٧٢، رقم: ٧٤.

- أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري، التاريخ الكبير، بيروت، دار الكتب العلمية، د. ت، ٩/ ص ٥٣، رقم: ٤٦٦.

ويمكن القول إن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تستند في ذلك إلى ما قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً، فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سِوَاءَ فَلْيَوْمُهُمْ أَقْدَمُهُمْ هَجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهَجْرَةِ سِوَاءَ فَلْيَوْمُهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًا وَلَا تُؤْمِنُ الرَّجُلَ فِي أَهْلِهِ، وَلَا فِي سُلْطَانِهِ وَلَا تَجْلِسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَكَ أَوْ يَأْذَنَ". انظر:

- مس، لم، صحيح مسلم، كتاب: المساجد، باب: من أحق بالإمامة، حديث رقم: ٢٩٠- (٦٧٣)، ص ٢٦٤.

عائشة رضي الله عنها لما سُئِلَتْ عَنْ وَالدِ الزَّنا: "لَيْسَ عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةِ أَبِيهِ شَيْءٌ" وَقَرَأَتْ: ﴿وَلَا نُزِرُ وَازِرَةً وَزَرَ أُخْرَى﴾. (٨٦)(٨٧) وورد عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: بَلَغَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: "... وَالدُّ الزَّنا شَرُّ الثَّلَاثَةِ... " فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: رَحِمَ اللَّهُ أَبَا هُرَيْرَةَ أَسَاءَ سَمَعًا فَأَسَاءَ إِجَابَةً... وَأَمَّا قَوْلُهُ: وَالدُّ الزَّنا شَرُّ الثَّلَاثَةِ، فَلَمْ يَكُنِ الْحَدِيثُ عَلَى هَذَا إِنَّمَا كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ فُلَانٍ؟ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ مَعَ مَا بِهِ وَالدُّ الزَّنا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: هُوَ شَرُّ الثَّلَاثَةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَلَا نُزِرُ وَازِرَةً وَزَرَ أُخْرَى﴾. (٨٨)(٨٩)

(٨٦) سورة الأنعام: ١٦٤.

(٨٧) انظر:

- ابن أبي شيبة. المصنف، كتاب: الصلاة، باب: من رخص في إمامة ولد الزنا، ٤/ ٣١٦، رقم: ٦١٥١.
- أبو داود، عبد الله بن الأشعث، مسند عائشة، دراسة وتحقيق: الشيخ عبد الغفور حسين، الكويت، ط١، مكتبة الأقصى، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، ص٧٣، رقم: ٥٣.
- الدخيل، موسوعة فقه عائشة، ص٥٣٨.

(٨٨) سورة الأنعام: ١٦٤.

- (٨٩) أبو بكر، أحمد بن الحسين البيهقي، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عطا، بيروت، ط٣، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م، ١٤٢٤هـ، كتاب: الأيمان، باب: ما جاء في ولد الزنا، ١٠/ ٩٩، رقم: ١٩٩٩٠.
- أبو عبد الله، محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، القاهرة، ط١، دار الحرمين، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م، كتاب العتق، ٢/ ٢٥٨-٢٥٩، رقم: ٢٩١٤.

الفرع الخامس: معالم التكوين الفقهي في: "إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ"

روى الإمام مسلم عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قولها: دَفَّ أَهْلُ أَهْلِ آيَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَضْرَةَ الْأَضْحَى زَمَنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "ادَّخِرُوا ثَلَاثًا ثُمَّ تَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ النَّاسَ يَتَّخِذُونَ الْأَسْقِيَةَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ وَيَجْمَلُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ،^(٩٠) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالُوا: نَهَيْتَ أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ، فَقَالَ: "إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ"^(٩١) الَّتِي دَفَّتْ فَكَلُوا وَادَّخِرُوا وَتَصَدَّقُوا."^(٩٢)

هذا النص يؤصل لجملة مبادئ؛ منها: كون الأحكام تبني على عللها وبواعثها، فإذا وجدت العلة؛ وجد الحكم، وإذا انتفت العلة؛ انتفى الحكم، فضلاً عن تأصيل النص لأهمية مراعاة الظروف الطارئة، إذ إن النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن الإدخار نظراً لظرف طارئ ألا وهو الدفوف (حضور ضعفاء العرب المحتاجين)؛ لذا فالحكم بني على هذه العلة وعلى هذا الظرف الطارئ؛ فلما زالت العلة؛ عاد الحكم إلى الإباحة الأصلية.^(٩٣)

ويمكن أن نرى تطبيقات هذه المرتكزات التشريعية من خلال أقوال أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها؛
منها:

- عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ زُرْتُ عَائِشَةَ مَعَ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ فَسَأَلْنَاهَا عَنِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَتْ: لَا هِجْرَةَ الْيَوْمَ، كَانَ الْمُؤْمِنُونَ يَفِرُّ أَحَدُهُمْ بِدِينِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

^(٩٠) أي يذبيون الدهن. انظر:

- النووي، المنهاج، ص ١٢٥٤.
- أبو السعادات، المبارك بن محمد بن الأثير الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، أشرف عليه وقدم له: علي الحلبي، الدمام، ط ١، دار ابن الجوزي، ١٤٢١هـ، ص ٩٦٥.
- ^(٩١) الدافة - بتشديد الفاء - قوم يسيرون جميعاً سيراً خفيفاً، ودف يذف بكسر الدال ودافة الأعراب من يرد منهم المصير، والمراد هنا من ورد من ضعفاء الأعراب للمواساة. انظر:
- النووي، المنهاج، ص ١٢٥٤.
- ابن الأثير الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، ص ٣٠٨.
- ^(٩٢) مسلم. صحيح مسلم، كتاب: الأضاحي، باب: بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في الإسلام وبيان نسخه وإباحته إلى متى شاء، ص ٨١٧، حديث رقم: ٢٨- (١٩٧١).
- ^(٩٣) انظر:

- النووي، المنهاج، ص ١٢٥٤.
- أبو العباس، أحمد بن عمر القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، تحقيق: محيي الدين مستو ورفاقه، دمشق، ط ١، دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م، ٥/ ٣٧٦ وما بعدها.
- ماهر حسين حصوة، فقه الواقع وأثره في الاجتهاد، هيريدن، ط ١، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م، ص ٥٤.

وسلم- مَخَافَةٌ أَنْ يُفْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ، وَالْيَوْمَ يَعْبُدُ رَبَّهُ حَيْثُ شَاءَ،
وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ. (٩٤)

تربط أم المؤمنين عائشة بين الحكم وعلته وباعثه، فقد بينت أن "لا هجرة اليوم" أي بعد الفتح،
حيث إنَّ علة الهجرة وباعثها هو خوف الفتنة في الدين، والحكم يدور مع علته، وعليه فمن قدر
على عبادة الله في أي موضع اتفق لم تجب عليه الهجرة منه وإلا وجبت. (٩٥)

- عن جعفر بن محمد بن محمد من ولد علي عن بعض أهل بيته أنه سأل عائشة عن النبيذ فقالت:
"يا بني: إن الله لم يحرم الخمر لاسمها وإنما حرمها لعاقبتها وكل شراب يكون عاقبته كعاقبة الخمر
فهو حرام كتحریم الخمر." (٩٦) وهنا كذلك تربط أم المؤمنين عائشة بين الحكم وعلته، فإذا
وجدت العلة؛ وجد الحكم.

(٩٤) البخاري. صحيح البخاري، كتاب: المغازي، باب: من شهد الفتح، ص ٨١٤، حديث رقم: ٤٣١٢.

(٩٥) انظر:

- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ٧/ ٢٢٩.

- القسطلاني، إرشاد الساري، ٦/ ٤٠١.

(٩٦) علي بن عمر الدارقطني، سنن الدارقطني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت، ط ١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م، كتاب الأشربة،
٤٦٣/٥، رقم: ٤٦٦٩.

خاتمة

سعت هذه الدراسة إلى الوقوف على ملامح في المنهج النبوي في صناعة المرأة الفقيهة متخذة أم المؤمنين عائشة أتمودجاً، وقد توصلت الدراسة إلى جملة نتائج؛ من أبرزها:

■ إن المناخ العام السائد إبان العهد النبوي مناخ قائم على شحذ الطاقات العقلية، واستثمارها في مجال الأحكام الفقهية.

■ إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتصر على الحث النظري على التفكير في مجال الأحكام الفقهية بل فتح المجال أمام الصحابييات للاجتهد.

وبخصوص أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فقد توصلت الدراسة إلى أن أم المؤمنين عائشة شخصية فقهية متميزة مستقلة نشأت في ظلال المدرسة النبوية، وبالنسبة لمعالم المنهج النبوي في تكوين الشخصية الفقهية لأم المؤمنين عائشة، فقد تناولت الدراسة ثلاثة أحاديث مستخرجة المرتكزات الأصولية والفقهية منها مع ربطها بما صدر عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها من آراء؛ وذلك على النحو الآتي:

● معالم التكوين الفقهي في: "لولا أن قومك...": التأسيس لفقه الأولويات، فضلاً عن التأسيس لفقه الموازنات بين المصالح والمفاسد، ويستفاد منه أيضاً ضرورة النظر إلى مآلات الأفعال، وقد استثمرت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها هذه المرتكزات الفقهية في رأيها بمنع النساء من الخروج للمساجد، وجوازها لإزالة المرأة المتزوجة شعر وجهها، إضافة إلى تحليلها لترتيب نزول آي القرآن الكريم.

● معالم التكوين الفقهي في "مَنْ حُوسِبَ عُذْبٌ،" قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ أَوْلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى...": يستنبط منه المقابلة والمناظرة بين الكتاب والسنة، وظهر أثر هذا الأمر في رأي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في مسألة كون الميت يعذب ببيكاء أهله عليه، ومسألة إمامة ولد الزنا في الصلاة.

● معالم التكوين الفقهي في "إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ": حيث يستنبط منه كون الأحكام تبني على عللها وبواعثها، فإذا وجدت العلة؛ وجد الحكم، وإذا انتفت العلة؛ انتفى الحكم، فضلاً عن تأصيل النص لأهمية مراعاة الظروف الطارئة، ونلاحظ تطبيقات أم المؤمنين عائشة لهذه المرتكزات في ربطها بين الحكم وعلته وباعثه في مسألة الهجرة وحكم النبيذ.

وتوصي الدراسة بمجموعة أمور تسهم في منهج تربوي لصناعة الفقيهة؛ منها:

■ تشجيع الطالبات اللواتي يمتلكن القدرات العقلية العليا على الانتظام في سلك الدراسة الفقهية.

- الاعتماد على مدرسين مؤهلين تربوياً ومتمكنين فقهياً للقيام بأعباء التدريس.
- بث الأمن الفكري وإشاعته لدى الطالبات فلا يشهر سيف الدرجات والعلامات بوجه الطالبات إذا ما خالفن رأي المدرس.
- اعتماد طرق تدريس تعتمد على التحليل والاكتشاف للوصول إلى الحكم الشرعي بدلاً من الاعتماد الرئيس على الحفظ، والسعي إلى بناء مناخ تدريسي يقوم على التفكير والتركيز عليه.
- عدم تقديم الإجابات الفقهية الجاهزة للطالبات بل يقوم المدرس بتوجيههن إلى مصادر المعلومة وحثهن على البحث.
- التركيز على إقامة الملتقيات الفقهية واعتماد طريقة المناظرة في تدريس مسائل الفقه المقارن بحيث يتم تقسيم الطالبات في الشعبة الواحدة إلى مجموعتين تتبني كل مجموعة رأي فقهي ثم تقوم المناظرة بإشراف المدرس.

المراجع

- ابن الأثير الجزري، أبو الحسن، علي بن محمد، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: الشيخ علي معوض، والشيخ عادل عبد الموجود، ج ١، ج ٧، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م.
- ابن الأثير الجزري، أبو الحسن، علي بن محمد، النهاية في غريب الحديث والأثر، أشرف عليه وقدم له: علي الحلبي، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤٢١هـ.
- الآمدي، علي بن محمد، الإحكام في أصول الأحكام، علق عليه: الشيخ عبد الرزاق عفيفي، ج ٤، دار الصيمعي، الرياض، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.
- الإسنوي، جمال الدين، عبد الرحيم بن الحسن، فهاية السؤل في شرح منهاج الأصول: مطبوع مع شرح البدخشي، ج ٣، مطبعة محمد علي صبيح، مصر.
- الأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل. سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام، تحقيق: خليل شيحا، ج ٤، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.
- الألباني، محمد ناصر الدين. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ج ٦، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.
- الألباني، محمد ناصر الدين، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، ج ٦، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.
- البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، اعتنى به: أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.
- البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل، التاريخ الكبير، ج ٩، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- البسام، عبد الله بن عبد الرحمن، تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، دار الميمان، الرياض، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.
- البشر، بشر بن فهد، ١٩٨٥م، أثر عائشة أم المؤمنين في نشر العلم، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، المملكة العربية السعودية.

- ابن بطال، أبو الحسين، علي بن خلف، شرح صحيح البخاري، ضبط نصه وعلّق عليه: ياسر إبراهيم، ج ١، ج ٥، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.
- بوزيان، عاشور. (٢٠٠٩م)، فقه الموازنات في الدعوة وتطبيقاته من خلال منهج النبي صلى الله عليه وسلم، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الحاج لخضر، الجزائر.
- البيهقي، أبو بكر، أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عطا، ط ٣، ج ٩، ج ١٠، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٣م، ١٤٢٤هـ.
- الترمذي، محمد بن عيسى، جامع الترمذي، اعتنى به: فريق بيت الأفكار الدولية، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.
- الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله، المستدرک علی الصحیحین، ج ٢، ج ٣، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.
- ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، قرأ أصله تحقيقاً وتعليقاً: الشيخ عبد العزيز بن باز، ج ١، ج ٣، ج ٧، ج ٩، ج ١٨، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
- ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل، أحمد بن علي، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: د. عبد الله التركي، ج ١٤، دار هجر، القاهرة، ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م.
- حسنة، عمر عبید، من مقدمة كتاب تكوين الملكة الفقهية للدكتور محمد عثمان شبير، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الدوحة، ١٩٩٩م.
- حصوة، ماهر حسين، فقه الواقع وأثره في الاجتهاد، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، هيريدن، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.
- ابن حنبل، أبو عبد الله، أحمد بن محمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: الشيخ شعيب الأرنؤوط، ج ٢٤، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.
- ابن حنبل، أبو عبد الله، أحمد بن محمد، فضائل الصحابة، تحقيق: وصي الله عباس، ج ٢، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- حوامدة، باسم، ١٩٩٤م، مشكلات طلبة الدراسات العليا في الجامعة الأردنية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الأردنية.

- الدارقطني، علي بن عمر، سنن الدارقطني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط ١، ج ٥، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م.
- أبو داود، عبد الله بن الأشعث، مسند عائشة، دراسة وتحقيق: الشيخ عبد الغفور حسين، مكتبة الأقبسى، الكويت، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- الدخيل، سعيد فايز، موسوعة فقه عائشة أم المؤمنين: حياتها وفقهها، دار النفائس، بيروت، ١٩٨٩م.
- دروزة، أفنان نظير، النظرية في وضع الأسئلة التعليمية: دليل المعلم والطالب، نابلس، ١٩٩٧م.
- ابن دقيق العيد، أبو الفتح، تقي الدين، محمد بن علي، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبة السنة، القاهرة، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.
- الدويش، محمد بن عبد الله الدويش، "لقطات من هدي النبي صلى الله عليه وسلم في التعليم"، منشور في موقع: مداد

<http://www.midad.me/arts/view/8725>

- تاريخ الاستفادة من الموقع: ١٠/١/٢٠١٢م.
- رازي، نادية، ٢٠٠٦م، فقه الأولويات ودوره في الحكم على القضايا السياسية المعاصرة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الحاج لخضر، الجزائر.
- رامي، ليلي، "قراءة في استدراقات أم المؤمنين عائشة على روايات الصحابة"، مجلة إسلامية المعرفة، السنة: ١٠، ع: ٣٩، ٢٠٠٥م، ص ص ١٩١-٢٣٠.
- الزحيلي، وهبة، أصول الفقه الإسلامي، ج ٢، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- الزركشي، بدر الدين، محمد بن بهادر، البحر المحيط في أصول الفقه، تحرير: د. عبد الستار أبو غدة، ط ٢، ج ٦، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.
- الزعبي، إبراهيم، ٢٠٠٢م، مشكلات طلبة كليات الشريعة في الجامعات الأردنية الرسمية، وعلاجها من منظور إسلامي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، إربد، الأردن.
- زغريت، وائل، ٢٠٠٤م، مشكلات طلبة الجامعة الأردنية داخل الحرم الجامعي وخارجه، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.

- زوزو، فريدة، "التفكير الإبداعي في المناهج الدراسية لمقررات الفقه وأصوله"، مجلة إسلامية المعرفة، (صيف ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م)، ع: ٤١، ص ص ١٤١-١٦٦.
- سعادة، جودت أحمد. أساليب تدريس الموهوبين والمتفوقين، مركز ديونو، عمان، ٢٠١٠م.
- ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع الزهري، الطبقات الكبير، تحقيق: د. علي محمد عمر، ج ٢، ج ١٠، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.
- أبو سعيد، تھاني إبراهيم، ١٤١٧هـ، فقه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في باي الطهارة والصلاة، دراسة مقارنة بين المذاهب الفقهية الأربعة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية.
- ابن سلام، أبو عبيد، القاسم، فضائل القرآن ومعالمه وآدابه، تحقيق: أحمد الخياطي، ج ١، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٩٩٥م، ١٤١٥هـ.
- السويلم، بندر بن فهد، منهج الفقه في عصر النشأة، منشور في موقع الفقه الإسلامي: <http://www.islamfeqh.com/Nawazel/NawazelItem.aspx?NawazelItemID=695>

تاريخ الاستفادة من الموقع: ٢٠١٢/١/١٢م

- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، عين الإصابة في استدراك عائشة على الصحابة، تحقيق: عبد الله درويش، مكتبة العلم، القاهرة، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٨م.
- ابن أبي شيبة، أبو بكر، عبد الله بن محمد، المصنف، تحقيق: محمد عوامة، ج ٤، دار القبة للثقافة الإسلامية، جدة، ومؤسسة علوم القرآن، دمشق، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.
- ابن عبد البر، أبو عمر، يوسف بن عبد الله، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، صححه: عادل مرشد، دار الأعلام، عمان، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.
- عثمان، سليم، ٢٠٠٠م، مشكلات طلبة الدراسات العليا في جامعات الضفة الغربية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح، نابلس، فلسطين المحتلة.
- العظيم آبادي، أبو الطيب، محمد شمس الحق، عون المعبود شرح سنن أبي داود، تحقيق: عبد الرحمن عثمان، ط ٢، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٣٨٨هـ، ١٩٦٨م.

- العيني، بدر الدين، أبو محمد، محمود بن أحمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ضبطه وصححه: عبد الله عمر، ج ٢، ج ٦، ج ٨، ج ١٥، ج ٢٠، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.
- الغزالي، أبو حامد، محمد بن محمد الغزالي، المستصفى من علم الأصول، ج ٢، المطبعة الأميرية، مصر، ١٣٢٤هـ.
- القاري، علي بن سلطان، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تحقيق: الشيخ جمال عيتاني، ج ٤، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.
- القرطبي، أبو العباس، أحمد بن عمر، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، تحقيق: محيي الدين مستو ورفاقه، ج ٤، ج ٥، دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، دمشق، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.
- القسطلاني، شهاب الدين، أحمد بن محمد، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ط ٦، ج ٦، ج ٧، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ١٣٠٥هـ.
- ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله، محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، قرأه وقدم له: الشيخ مشهور آل سلمان، ج ٢، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤٢٣هـ.
- الكايد، خليل، ١٩٩٤م، المشكلات التعليمية والاجتماعية والمالية التي تواجه طلبة الجامعات الأهلية (الخاصة) في الأردن، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.
- كحالة، عمر رضا، أعلام النساء في عالمي العرب والإسلام، ج ٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ت.
- لاشين، موسى شاهين، تيسير صحيح البخاري، ج ١، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.
- اللكنوي، عبد العلي محمد بن نظام الدين محمد السهالوي الأنصاري، فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت، ضبطه: عبد الله عمر، ج ٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.
- المبارك، محمد، الإسلام والفكر العلمي، دار الفكر، بيروت، ١٩٧٨م.
- المباركفوري، أبو العلي، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، أشرف على مراجعته: عبد الوهاب عبد اللطيف، ج ٤، دار الفكر، بيروت، د.ت.

- مبيض، محمد سعيد، موسوعة حياة الصحابييات، مكتبة الغزالي، إدلب، ١٩٩٠م.
- المزني، جمال الدين، أبو الحجاج، يوسف، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: د. بشار معروف، ج٣٥، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.
- مسلم، أبو الحسين، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، اعتنى به أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.
- الموسى، أسماء بنت عبد الله، "المنهج الأصولي لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأثره في الأحكام الشرعية إزاء المرأة"، مجلة البحوث الفقهية، ع: ٨٠، ذو القعدة إلى صفر، ١٤٢٧هـ - ١٤٢٨هـ، ص ٢٧٥ - ٣٣١.
- النووي، محيي الدين، أبو زكريا، يحيى بن شرف، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، بيت الأفكار الدولية، عمان، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.
- الهيشان وملكاوي، محمود ومحمد. "منهج القرآن الكريم في تنمية التفكير"، مجلة أبحاث اليرموك: العلوم الاجتماعية والإنسانية، م١٨، ع٢، حزيران ٢٠٠٥م، ص ١٩١-٢٠٨.
- الوكيل، محمد، فقه الأولويات: دراسة في الضوابط، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، ١٩٩٧م.